

رقم الصفحة

المحتويات

الباب الاول - الاشتراطات الفنية


٢ ١-١ موضوع العطاء
٢ ٢-١ مقدمة
٢ ٣-١ تعریفات
٣ ٤-١ وصف المشروع
٥-٣ ٥-١ مجال العمل

الباب الثاني - الاشتراطات المالية

٦ ١. فترة العقد
٦ ٢. اتعاب الاستشاري
٨-٦ ٣. التزامات طرفي التعاقد (الهيئة - الاستشاري)

١٢-١٠

الباب الثالث - الموصفات القانونية والإجرائية



الباب الاول- الاستشارات الفنية

(١ - ١) موضع العطاء :

الاستشارات الفنية لإنشاء محور طلخا الشرقي الجديد وربطة مع كوبري المنصورة العلوى على النيل


(١ - ٢) مقدمة

ترغب الهيئة بإعداد الرسومات التصميمية والاشراف على التنفيذ لإنشاء محور طلخا الشرقي الجديد وربطة مع كوبري المنصورة العلوى على النيل وذلك طبقاً للمهام الموكلة له والموضحة بعد

- يقوم الإستشاري بالاطلاع على كافة المهام المنوط بها والمذكورة بالدفتر كما سيقر بتنفيذ هذه المهام طبقاً للمعايير والأصول الفنية .
- يقوم الإستشاري عند مراجعة الأعمال التخصصية التي لم يسبق مراجعة تصميمها وتنفيذها في جمهورية مصر العربية بالإتحاد مع أحد المكاتب الإستشارية المتخصصة في هذه الأعمال.

(١ - ٣) تعاريفات

- كافة الكلمات والمصطلحات المستخدمة في هذا الدفتر تشير إلى المعنى المحدد خلاف ما يذكر أدناه
- هذا وتشير الكلمات المفردة إلى نفس معنى الجمع لها والعكس صحيح .
- ١ - GARBLT تعني الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري.
- ٢ - الإستشاري يعني المكتب الإستشاري المختار / شركة إستشارات .
- ٣ - المشروع يعني جميع بنود الأعمال المطلوبة طبقاً للمهام المنوط بها الإستشاري وما يتطلب ذلك من أعمال يتم طلبها من الإستشاري خلال فترة التعاقد بناءً على أي مستجدات وتشمل هذه الأعمال جميع الأنشطة التي سيقوم بها المكتب تبعاً للمهام المكلف بها .
- العقد يعني عقد الاتفاق الموقع بين الإستشاري والهيئة لتقديم الأعمال المنوط بها الإستشاري للمشروع المشار إليها.
- ٤ - أي كلمات أو مصطلحات أخرى لم تعرف تعني المعنى الهندسي المتعارف عليه وفي حالة حدوث خلاف سوف يستخدم المعنى المطبق بالهيئة العامة للطرق والكباري بدون أي اعتراض من الإستشاري.



المرحلة الأولى :-

ومدتها شهرين تبدأ من تاريخ التعاقد (أعمال الدراسات والتخطيط وإعداد التصميمات الخاصة بالمشروع)

المرحلة الثانية :-

الإشراف على التنفيذ وضبط الجودة لإنشاء محور طلخا الشرقي الجديد وربطة مع كوبري المنصورة العلوى على النيل خلال مراحل تنفيذ المشروع ومدتها طوال مدة تنفيذ المشروع ولحين الإنتهاء من الإسلام البدائى .


الاستشارات الفنية لإنشاء محور طلخا الشرقي الجديد
وربطة مع كوبرى المنصورة العلوى على النيل

(١ - ٥) مجال العمل :-

الأعمال المنوط بها للاستشارى :

أولاً: أعمال التصميم وإعداد الرسومات وتشمل

١. أعمال التخطيط والرفع المساحى لمسار المشروع بالكامل
٢. دراسة طبيعة التربة وإعتماد التقارير النهائية للجسات وتحديد أطوال الخوازيق
٣. إعداد اللوحات التصميمية للكوبرى وتشمل جميع العناصر الإنسانية للمشروع (خوازيق - قواعد - مخذات - ركائز - أعمدة - هامات - حوائط ساندة - جزء علوى - فواصل - درابزينات ... الخ).
٤. تصميم أعمال الطرق وتشمل جسر الطريق والميول الجانبية ودراسة إتزان التربة إن وجد كما تشمل (برابخ - أنفاق - وتغطيات المواصلات الخ)
٥. دراسة وتصميم الأحمال الكهربائية والأنارة للكوبرى بالكامل
٦. دراسة أعمال صرف لمياه الأمطار للكوبرى بالكامل .
٧. حصر كميات بنود الأعمال طبقاً للوحات التصميمية المعتمدة وإعداد قوائم الكميات ومراجعتها على الطبيعة .
٨. يتم تقديم عدد (٣) نسخ ورقية و عدد (٢) CD من اللوحات التصميمية المعتمدة ودفاتر الكميات



ثانياً الإشراف على تنفيذ جميع عناصر المشروع :

١. مراجعة واستلام الأعمال التي يتم تنفيذها أولاً بأول من الشركة والتوفيق على الطلبات (Requests for each item)
٢. مراجعة وإعتماد خطوات تجربة التحميل على الخوازيق والاختبارات اللازمة عليها أثناء التنفيذ .
٣. مراجعة الحلول المرادفة المقدمة من الشركة أو إستشاري لها لبعض الأجزاء من الكوبرى او بعض عناصره طبقاً لمتطلبات التنفيذ وظروف الطبيعة لإختيار الحل الأمثل المحقق لجميع المتطلبات الفنية والإقتصادية
٤. مراجعة واستلام جميع أعمال الشدات والفرم والنجارة وأعمال الحداقة لجميع البنود الإنسانية طبقاً للوحت المعمتمدة
٥. مراجعة وإعتماد ومتابعة أعمال الصب والتتأكد من تحقيق الجودة المطلوبة
٦. مراجعة وإعتماد التقارير المعملية لنتائج الاختبارات المعملية على المواد والتى تم اجراؤها بالمعمل المقيم تحت إشراف المكتب الاستشارى
٧. مراجعة وإعتماد التقارير لتصميم الخلطات (الخرسانية - الإسفلاتية - الأساس) والتى تم اجراؤها بالمعمل المقيم تحت اشراف المكتب الاستشارى
٨. مراجعة وإعتماد واستلام أعمال سبق الإجهاد وإعتماد نتائج شد الكابلات بالتنسيق مع إستشاري المقاول
٩. متابعة تنفيذ أعمال المداخل والتحويلات وإعتماد المناسيب النهائية والقطاعات العرضية لحسر الطريق.
١٠. مراجعة تأمين سلامة المرور على طول مسار المشروع لتحقيق مستوى آمن للحركة المرورية .
١١. متابعة تنفيذ أعمال التشطيبات وأعمال الكهرباء على الكوبرى ومداخله
١٢. يكون الإستشارى مسئول عن سلامة الأعمال المنفذة متضامناً مع استشارى الشركة والشركة المنفذة طبقاً للضمان العشري لسلامة الأعمال الإنسانية .
١٣. مراجعة واعتماد الأعمال الإضافية التي يتطلبها تنفيذ المشروع
١٤. تقييم نسب التنفيذ الشهرية ومقارتها مع المستهدف الشهري طبقاً للبرنامج الزمنى للمشروع وتوضيح أسباب الإنحراف عن المستهدف وكيفية التغلب عليها .
١٥. يقوم الإستشارى بتقديم تقارير نصف شهرية لمتابعة الأعمال التي يتم تنفيذها تباعاً مدعومة بالصور لمراحل التنفيذ لكافة البنود
١٦. مراجعة وإعتماد المستخلصات الشهرية المقدمة من المقاول طبقاً لسير العمل بالمشروع مع تقديم تقرير مفصل بالكميات المنفذة والمدرجة بالمستخلص .
١٧. مراجعة وإعتماد خطوات تنفيذ كل عنصر (المقدمة من الشركة) Method of statement .
١٨. مراجعة جميع اللوحات النهائية للمشروع بالكامل (as built) مراجعة دقة وتسليمها في صورة مجلد للهيئة ممثلة في (قطاع الكبارى) بعد إعتمادها على ان تشمل على
 - عدد ٢ نسخة على لوحات A3
 - عدد ٣ نسخة على لوحات A1
 - عدد ٢ نسخة رقمية على CD
١٩. مراجعة وإعتماد المقاييس المجددة في حالة زيادة بنود الأعمال الواردة بقائمة الكميات لأخذ الموافقة على تنفيذها بعد تقديمها من الشركة المنفذة وبعد دراستها .
٢٠. الإشتراك ضمن اللجنة المشكلة من الهيئة ل茅فواضة الشركة عن الأعمال الزائدة عن ٢٥% من بنود التعاقد او الأعمال التي قد تتجدد ولا يوجد مثيل لها بقائمة كميات المشروع .



٢١. عمل التسويقات الازمة مع الجهات المعنية بالمرافق والأجهزة التنفيذية بالمحافظة وحضور أي إجتماعات ترى الهيئة ضرورة تواجد الإستشاري فيها .

٢٢. الإشتراك ضمن اللجنة المشكلة من الهيئة في أعمال الاستلام الابتدائي والنهائي للمشروع بعد فترة الضمان .

٢٣. مراجعة الحصر الخاتمي للمشروع طبقاً للوحات التنفيذية النهائية .

• جميع الأنشطة والمهام المذكورة عاليه يجب ان تتم بتنسيق وتعاون كامل وبعد اعتمادها من الهيئة .

• وعلى وجه العموم يقوم الإستشاري بمتابعة جميع بنود الأعمال الدائمة والموقتة ومراجعتها وإستلامها طبقاً للأصول الفنية والمواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكباري والجسور المصرى (آخر تعديل) وطبقاً لأسس التصميم المعمول بها بعناصر المشروع .

يتكون فريق الاستشاري المشرف على تنفيذ العملية من الآتي :

أ. عدد ١ مهندس مدير مشروع خبرة لا تقل عن ١٠ سنوات .

ب. عدد ٢ مهندس مدنى خبرة خمس سنوات إلى ١٠ سنوات في مجال إنشاء الكباري .

ج. عدد ١ مهندس مدنى خبرة ٥ إلى ١٠ سنوات في مجال الطرق .

د. عدد ١ مهندس ضبط جودة خبرة ٥ إلى ١٠ سنوات .


* يتعين على فريق العمل من الإستشاري التواجد بصفة دائمة يومياً وذلك طبقاً لتقدير سير العمل وحاجة العمل وتعليمات المهندس المشرف لمتابعة الأعمال على ألا يقل العدد الأدنى في الموقع عن ٣ مهندسين وفي حالة عدم تواجد أيًّا من المطلوب تواجدهم .

• يتم توقيع غرامة قدرها ٥٠٠ جنيه (فقط وقدرة خمسمائة جنيه) لليوم في حالة غياب المهندس الواحد (عند قلة العدد عن ٣ مهندس) .

• خصم غرامة قدرها ١٠٠٠ جنيه (عشرة الاف جنيه) في حالة عدم اعتماد as (built)

• للهيئة الحق في متابعة أعمال الاستشاري أثناء فترة التنفيذ والتتأكد من أنه يقوم بالواجبات المنوطة بها على أكمل وجه وإذا ثبت تفاسخ الاستشاري أو أحد أفراده عن أداء واجبه يكون للهيئة الحق في استبعاده من الموقع دون الرجوع على الهيئة بالطالب بأى تعويضات نظير ذلك على أن يتم ترشيح البديل في غضون أسبوع من تاريخ استبعاده .

• للهيئة الحق في استبعاد الاستشاري في حالة عدم القيام بالالتزامات المنوطة بها للاعمال المشار اليها سابقاً .



الباب الثاني : الإشتراطات المالية

أ- مجال العمل/مهام الإستشاري

لابد أن يقدم الإستشاري في ذلك القسم شرحاً للمهام المحددة له كما يمكن للإستشاري أن يقدم إقتراحات لتعديل المهام بشكل يدعم مستوى جودة مخرجات المشروع .

بـ. وصف تفصيلي لأساليب تنفيذ المهام:

يجب قيام الإستشاري بتقديم وصف تفصيلي لأسلوب تطبيق أساسيات ومهاراته الوظيفية وخبراته في تقديم رؤيا لكيفية القيام بالنواحي الفنية (مهام الإستشاري) على أن يشتمل ولا يقتصر على ما يلي :

- ١- شرح كامل للإجراءات والإسلوب الذي سيتبعه الإستشاري لتنفيذ المتطلبات الفنية لعقد الإستشاري
- ٢- تقديم أي تعليقات أو إقتراحات قد تساعد في تطوير وإنجاز الأهداف .
- ٣- توفير التفاصيل الفنية للأجهزة والمعدات التي تستخدم في إدارة المهام الموضحة في مجال العمل
- ٤- تحديد نوعية الأجهزة والبرمجيات التي سيقوم الإستشاري باستخدامها
- ٥- إقتراح وسائل تطوير وتنظيم النتائج النهائية للمهام الموضحة في مجال العمل.

ج - إمكانيات وقدرات الإستشاري

- ١- تدريب القوى العاملة والهيكل التنظيمي ونقل المهارات والخبرات السابقة في المجالات المتشابهة في النشاط لفريق عمل المقاول .

- مدة العقد :

- يقوم الإستشاري بتنفيذ المهام الموكلة إليه و ذلك خلال ١٢ شهر من تاريخ التوقيع على العقد وطوال مدة تنفيذ المشروع ولحين الانتهاء من الإسلام الإبتدائي للمشروع أيهما لاحق.

- أتعاب الإستشاري :


يتم صرف أتعاب الإستشاري طبقاً للتعاقد على مراحلتين

- المرحلة الأولى : مرحلة التصميم واعداد الرسومات ومدتها شهرين .

يستحق الإستشاري صرف نسبة : (٢٠% * ٧٩%) من قيمة المشروع

- المرحلة الثانية : مرحلة الإشراف على التنفيذ ومدتها طوال فترة التنفيذ وحتى التسليم الابتدائي للمشروع .

- يستحق الإستشاري صرف نسبة (٨٠% * ٧٩%) من قيمة المشروع



- التزامات طرف التعاقد (الهيئة - الاستشاري)

الالتزامات الطرف الاول (الهيئة):

١. تسديد المستحقات المالية للاستشاري (الدفع الشهري) بعد التعاقد .
- ٢- متابعة اداء وتوارد مندوبى المكتب الإستشاري بالموقع وإعطاء التعليمات الازمة لتصحيح الإداء لضمان الجودة.
- ٣- إعتماد المستخلصات الشهرية والمستخلص الختامي.
- ٤- حل المشكلات التي قد تحدث بين الإستشاري والشركة المنفذة
- ٥- متابعة التقارير ودفتر قيد الأعمال والتأكيد من تدوين الأعمال والأحداث بالدفتر يومياً طوال فترة العملية.
- ٦- مراجعة اللوحات التنفيذية ولوحات الورشة والتأكيد من مطابقتها لما يتم تنفيذه بالطبيعة


ما يستحق صرفه للإستشاري عن المرحلة الاولى (مرحلة التصميم واعداد الرسومات) قيمة اتعاب الاستشاري عن هذه المرحلة هي (٢٠٪ * ٧٩٪) من قيمة المشروع وتكون كالتالى :

* (المستخلص الاول)
يحق للإستشاري صرف نسبة ٤٠٪ من قيمة ما يستحقه عن المرحلة الاولى وذلك بعد الإنتهاء من : اعمال التخطيط وتقديم لوحات مساحية بها جميع المعترضات و المرافق التي تعرّض مسار المشروع.

* (المستخلص الثاني)
يحق للإستشاري صرف نسبة ٥٪ من قيمة التعاقد للمرحلة الاولى وذلك بعد الإنتهاء من المهام التالية :-

- ١- دراسة طبيعة التربة وإعتماد التقارير النهائية للجسات وتحديد أطوال الخوازيق
- ٢- إعداد اللوحات التصميمية لكوربى النيل والطريق والكبارى الواقعه عليها وتشمل جميع العناصر الانشائية للمشروع (خوازيق - قواعد - مخدات - ركائز - اعمدة - هامات - حوانط سانده - جزء علوى - فوائل - درابزينات ... الخ).
- ٣- تصميم أعمال الطرق وتشمل جسر الطريق والميول الجانبية ودراسة اتزان التربة ان وجد كما تشمل (برابخ - افاق - وتغطيات المواسير.....الخ)
- ٤- دراسة وتصميم الأحمال الكهربائية والإنارة للمحور بالكامل
- ٥- دراسة أعمال صرف لمياه الامطار للمحور بالكامل .
- ٦- حصر كميات بنود الأعمال طبقاً لللوحات التصميمية المعتمدة وإعداد قوائم الكميات الخاصة بكل شركة على حده ومراجعةها على الطبيعة .

• يتم صرف نسبة ١٠٪ المتبقية من المرحلة الاولى من مستحقات الإستشاري طبقاً للتعاقد مع المستخلص الختامي الخاص به فى نهاية المشروع على ان يتم خصم اية مبالغ ناتجة عن زيادة كميات المشروع بنسبة أعلى من ١٢٥٪ من التعاقد وكان يمكن للمكتب الإستشاري تداركه أثناء دراسة المشروع ووضع قائمة الكميات الخاصة به ، على ان يتم خصم قيمة هذه الكميات من نسبة ١٠٪ المتبقية او خصم الـ ١٠٪ المتبقية بالكامل ايها اقل.



ما يستحق صرفه للإستشارى عن المرحلة الثانية(مرحلة الإشراف على التنفيذ)

يستحق الإستشارى صرف نسبة (٨٠% * ٧٩%) من قيمة المستخلص الجارى للشركة القائمة بأعمال التنفيذ للمشروع اعتباراً من تاريخ التعاقد وحتى الإستلام الإبداعي مع التزامه بتنفيذ المهام التالية طبقاً لمتطلبات تقدم اعمال التنفيذ :-

١. مراجعة وإسلام الاعمال التي يتم تنفيذها أولاً بأول من الشركة والتوجيع على الطلبات

(Requests for each item)

٢. مراجعة وإعتماد خطوات تجربة التحميل على الخوازيق والاختبارات الازمة عليها اثناء التنفيذ.

٣. مراجعة الحلول المرادفة المقدمة من الشركة أو إستشاريها لبعض الأجزاء من الكوبرى أو بعض عناصره طبقاً لمتطلبات التنفيذ وظروف الطبيعة لإختيار الحل الأمثل المحقق لجميع المتطلبات الفنية والإقتصادية.

٤. مراجعة وإسلام جميع أعمال الشدات والفرم والتجارة وأعمال الحداقة لجميع البنود الإنسانية طبقاً للوائح المعتمدة.

٥. مراجعة وإعتماد ومتابعة أعمال الصب والتأكد من تحقيق الجودة المطلوبة.

٦. مراجعة وإعتماد التقارير المعملية لنتائج الاختبارات المعملية على المواد والتى تم اجراؤها بالمعلم المقيم تحت إشراف المكتب الإستشارى.

٧. مراجعة وإعتماد التقارير لتصميم الخلطات (الخرسانية - الأسفلتية - الأساس) والتي تم إجراؤها بالمعلم المقيم تحت إشراف المكتب الإستشارى.

٨. مراجعة وإعتماد وإسلام أعمال سبق الإجهاد وإعتماد نتائج شد الكابلات بالتنسيق مع إستشارى المقاول.

٩. متابعة تنفيذ أعمال المداخل والتحويلات وإعتماد المناسيب النهاية والقطاعات العرضية لجسر الطريق.

١٠. مراجعة تأمين سلامة المرور على طول مسار المشروع لتحقيق مستوى آمن للحركة المرورية.

١١. متابعة تنفيذ أعمال التشطيبات وأعمال الكهرباء على الكوبرى ومداخله

١٢. يكون الإستشارى مسؤول عن سلامة الأعمال المنفذة متضامناً مع إستشارى الشركة والشركة المنفذة.

١٣. مراجعة وإعتماد الأعمال الإضافية التي يتطلبها تنفيذ المشروع.

١٤. تقييم نسب التنفيذ الشهرية ومطابقتها مع المستهدف الشهري طبقاً للبرنامج الزمنى للمشروع وتوضيح أسباب الانحراف عن المستهدف وكيفية التغلب عليها.

١٥. يقوم الإستشارى بتقديم تقارير نصف شهرية لمتابعة الأعمال التي يتم تنفيذها تباعاً مدعومة بالصور لمرحل التنفيذ لكافة البنود

١٦. مراجعة وإعتماد المستخلصات الشهرية المقدمة من المقاول طبقاً لسير العمل بالمشروع مع تقديم تقرير مفصل بالكميات المنفذة والمدرجة بالمستخلص.

١٧. مراجعة وإعتماد خطوات تنفيذ كل عنصر (المقدمة من الشركة Method of statement).

١٨. مراجعة جميع اللوحات النهاية للمشروع بالكامل (as built) مراجعة دقة وتسليمها في صورة مجلد للهيئة ممثلة في (قطاع الكباري) بعد إعتمادها على ان تشمل على

• عدد ٢ نسخة على لوحات A3

• عدد ٣ نسخة على لوحات A1

• عدد ٢ نسخة رقمية على CD

١٩. مراجعة وإعتماد المقاييس المحددة في حالة زيادة بنود الأعمال الواردة بقائمة الكميات لأخذ الموافقة على تنفيذها بعد تقديمها من الشركة المنفذة وبعد دراستها.

٢٠. الإشتراك ضمن اللجنة المشكلة من الهيئة لمواضعة الشركة عن الأعمال الزائدة عن ٢٥% من بنود التعاقد او الأعمال التي قد تستجد ولا يوجد مثيل لها بقائمة كميات المشروع.



٢١. عمل التنسيقات اللازمة مع الجهات المعنية بالمرافق والأجهزة التنفيذية بالمحافظة وحضور أي إجتماعات ترى الهيئة ضرورة تواجد الإستشاري فيها .
٢٢. الإشتراك ضمن اللجنة المشكلة من الهيئة في أعمال الاستلام الابتدائي والنهائي للمشروع بعد فترة الضمان .
٢٣. مراجعة الحصر الختامي للمشروع طبقاً للوحات التنفيذية النهائية .

ملحوظة:-


- اي تعليمة تم تعليتها على المقاول وفي حالة ردها يتم الصرف قيمة التعليمة للشركة بحسبتها

- التزامات الطرف الثاني (الإستشاري) :

- على الإستشاري فور التعاقد إعتماد البرنامج الزمني المقدم من الشركة ومدى مطابقته لتنفيذ جميع المهام الموكلة للشركة خلال فترة تنفيذ العقد .
- التنسيق الكامل و عمل الإتصالات و حضور الإجتماعات مع كافة الجهات المعنية وحضور الإجتماعات المشتركة مع الهيئة .
- مراعاة تنفيذ جميع بنود الأعمال الواردة فى مهام الإستشارى بحيث تتناسب مع المواعيد المحددة للمشروع .
- تقديم ما يثبت نهوه للأعمال المنوط بها لأمكان صرف مستحقاته (الدفع الشهرية) طبقاً لما ورد بـالتزامات الطرف الأول .

على أن يتحمل المكتب الإستشاري المصروفات التالية :

- يتتحمل الإستشاري جميع الضرائب و الدعمات و التأمينات و الإستقطاعات ورواتب المهندسين والمشرفين طبقاً للقوانين و اللوائح المصرية.
- إجمالي النسبة المئوية لمكتب الإستشاري شاملة كافة المهام الموكلة إليه والمحملات مما جمّعه المنصوص عليها بالتعاقد حتى تاريخ الاستلام الابتدائي للمشروع وهي ٠.٧٩٪ من إجمالي تكلفة المشروع .



البند الثالث

النواحي القانونية والإجرائية

مادة (١) : ملكية المسندات وسرية البيانات والحقوق المحفوظة:-

تعبر جميع التقارير وال تصميمات التي يعدها أو يقوم بها الطرف الثاني والمتعلقة بتنفيذ العقد ملكاً لممثل الطرف الأول ويتعهد الطرف الثاني بعدم استخدامها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة بدون إذن كتابي من ممثل الطرف الأول كما يتعهد الطرف الثاني بالحفظ على السرية المطلقة للأعمال موضوع هذا العقد وبعد الأعلان عنها أو نشرها إلا بأذن كتابي من ممثل الطرف الأول.

ومن المتفق عليه من الطرفين أنه ليس من حق الطرف الثاني الحصول على أي مقابل علاوة على ما يؤدي إليه نظير وفائه بالإلتزامات الواردة في هذا العقد بما في ذلك أي مقابل لحقوق الأختراع والأبتكار لكافة الأعمال أو الدراسات المستخدمة لأغراض تنفيذ هذا العقد.

الطرف الثاني مسؤول تماماً عن تعويض ممثل الطرف الأول عن جميع الدعاوى والمطالبات التي توجه إليه أو ترفع عليه نتيجة استعماله لأى حقوق مملوكة أو محفوظة قانوناً لآى طرف ثالث ليس له علاقة بالعقد.

مادة (٢) : مستوى الدراسة وإتباع اللوائح:-

يلتزم الطرف الثاني بأن يضع كافة خبراته وقدراته الفنية في تنفيذ الدراسات والخدمات وكافة الألتزامات ومهام الإشراف الدورى على تنفيذ موضوع هذا العقد أن يقوم بأداء الأعمال المطلوبة بمستوى أداء مميز ووفقاً لأعلى مستوى فنى تخصصى فى مجال الأعمال والدراسات المطلوبة ويراعى فى ذلك كله اعتباره صاحب النصوح السديد والأمين للطرف الأول.

ومن ناحية أخرى فإنه على الطرف الثاني أن يتبع القوانين واللوائح المعمول بها وأن يلتزم ووكلاه وخبرائه ومعاونوه ومن يعمل معه في تنفيذ هذا العقد باتبعها واللتزام بها.

مادة (٣) : إستبدال أعضاء فريق العمل:-

لايجوز للطرف الثاني أن يستبدل أى عضو من أعضاء فريق العمل المعتمد إلا بموافقة الطرف الأول أو من يمثله ولأسباب التي يوضحها الطرف الثاني في طلبه.

هذا مع عدم الإخلال بحق ممثل الطرف الأول في طلب استبدال أى عضو من أعضاء فريق الدراسة المشار إليه باخر.



مادة (٤) غرامة التأخير:-

فى حالة تأخير الطرف الثانى فى الانتهاء من الأعمال طبقاً لشروط ومواعيد العقد توقع عليه غرامة تأخير لا تتجاوز ٣% من قيمة الأتعاب دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أى إجراء ويعفى من الغرامة بعد أخذ رأى إدارة الفتوى المختصة بمجلس الدولة إذا ثبت أن التأخير لأسباب خارجة عن إرادته وذلك طبقاً للقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية لتنظيم المناقصات والمزايدات وذلك كله مع عدم الإخلال بحق ممثل الطرف فى الرجوع عليه بالتعويض أن كان له مقتضى.

مادة (٥) الحالات التي يتم فيها فسخ العقد:-

يحق للطرف الأول أو ممثله فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثانى إذا أخل بأى شرط من شروطه ولاسيما في الحالات التالية:-

- ١ - تأخيره فى عمل الدراسات بتجاوزات زمنية تمنع الانتفاع بتلك الدراسة.
- ٢ - عدم قدرته على القيام بالدراسات المطلوبة.
- ٣ - قيامه بتغيير بعض أعضاء فريق العمل أو رئيسه بدون الرجوع إلى ممثل الطرف الأول والحصول على موافقته كتابياً.
- ٤ - التعاقد من الباطن على جزء أو أجزاء من الدراسة بدون الرجوع إلى ممثل الطرف الأول والحصول على موافقته كتابياً.
- ٥ - عدم تعاونه مع ممثل الطرف الأول أو امتناعه عن تنفيذ نصوص العقد المبرم معه.
- ٦ - الحالات الواردة بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية لتنظيم المناقصات والمزايدات في جميع حالات فسخ العقد أو التنفيذ على حساب الطرف الثانى يصبح التأمين النهائي من حق ممثل الطرف الأول كما يكون من حقه أيضاً مطالبة الطرف الثانى بالتعويض عن الأضرار التى لحقته.

مادة (٦) المسئولية التضامنية:-

يعتبر مؤسسى مكتب الطرف الثانى مسئولين على وجه الأفراد والتضامن فيما بينهم عن تنفيذ كافة الإلتزامات التي كلف بها الطرف الثانى - بموجب هذا العقد وطوال مدة سريانه وتعتبر جميع التوقيعات والتعهدات الصادرة من ممثل الطرف الثانى المعتمد لدى ممثل الطرف الأول لتنفيذ هذا العقد ملزمة لجميع مؤسسى المكتب.

مادة (٧) المسئولية القانونية:-

يعتبر الطرف الثانى هو المسئول قانونياً عن أى أضرار تلحق بالطرف الأول أو ممثله أو الغير تنتج عن أى أخطاء فى الدراسات أو فى الإشراف المكلف به بموجب هذا العقد.



مادة (٨) ضوابط استخدام الخبراء الأجانب:-

يجوز للطرف الثاني الأستعانة بأحد الخبراء الأجانب على أن يلتزم باتباع اللوائح والقوانين المتعلقة بذلك مع عدم الإخلال بما ورد بنصوص العقد بخصوص فريق العمل الأساسي وضوابط الاحتفاظ به وتغييره واستبداله.

مادة (٩) القوة القاهرة:-

في حالة توقف العمل بسبب القوة القاهرة الحارجة عن إرادة المالك والاستشاري لمدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر تضاف المدة التي توقف فيها العمل إلى مدة العقد الأصلية ، أما إذا تجاوزت مدة التوقف ثلاثة أشهر فيتم الغاء العقد وتسوية مستحقات كل طرف عند المرحلة التي توقف عنها العمل بالعقد وذلك دون أن يلتزم أي طرف نحو الآخر بأية تعويضات نتيجة انهاء العقد على هذا النحو وذلك بعدأخذ رأى إدارة الفتوى المختصة بمجلس الدولة في كل حالة على حدة.

مادة (١٠) دخول العقد حيز التنفيذ:-

يدخل هذا العقد حيز التنفيذ اعتباراً من تاريخ توقيع العقد وحتى الاستلام الابتدائي ووفقاً للبرنامج الزمني الوارد بالمادة الرابعة من هذا العقد.

مادة (١١) القانون الواجب التطبيق:-

يخضع هذا العقد لاحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية وكذا احكام القانون المدني.

مادة (١٢) فض المنازعات:-

تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في أي نزاع ينشأ حول تفسير أو تنفيذ أي بند من بنود هذا العقد.

مادة (١٣) نسخ العقد:

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ تسلم للطرف الثاني نسخة منها للعمل بموجبها عند اللزوم ويحتفظ مثل الطرف الأول بالنسختين الآخريين.

مادة (١٤) الضمان العشري :

المكتب الاستشاري (الطرف الثاني) يضمن السلامة الانشائية للاعمال محل التعاقد لمدة عشرة سنوات من تاريخ الاستلام الابتدائي طبقاً للقانون .

